



Tel. : +249 183 483203 Fax : +249 183 483202
P.O. Box : 2869 Code: 11111 e-mial : board@ntc.org.sd
Burri, North of Manshia Bridge

تلفون : +٢٤٩ ١٨٣ ٤٨٣٢٠٣ فاكس : +٢٤٩ ١٨٣ ٤٨٣٢٠٢
رمز بريدي : ١١١١١ ص.ب : ٢٨٦٩ Board@ntc.org.sd
بري - شمال كبرى المنشية

الهيئة القومية للاتصالات Board of Directors

مجلس الإدارة

**موجهات ترخيص وتشغيل الشبكات اللاسلكية المحلية
بتقنية واي فاي (WiFi)**

مقدمة :-

انطلاقاً من دور الهيئة القومية للاتصالات في تهيئة بيئة ملائمة لتنظيم الاتصالات بغرض نشرها وضمان توصيلها إلي المستخدمين بجميع فئاتهم وفي جميع أماكن تواجدهم في السكن أو العمل وفي الريف والحضر، و انطلاقاً من الطلب المتزايد على خدمة الانترنت بتطبيقاتها المختلفة في التعاملات التجارية والاجتماعية والتعليمية، ودعماً لمقررات مجتمع المعلومات والاتصالات بردم الهوية الرقمية وتنمية المجتمع وصولاً إلي مجتمع المعلومات والاتصالات، واستناداً على قانون الاتصالات للعام 2001م واللوائح الصادرة بموجبه، رأت الهيئة إصدار موجهات تنظيمية ميسرة لترخيص تشغيل الشبكات اللاسلكية المحلية بتقنية واي فاي العاملة في النطاق (2400-2483.5) ميغاهرتز والنطاق (5725-5850) ميغاهرتز، من ترددات النطاقات الصناعية والعلمية والطبية ISM وفق المعايير (802.11a, b) (n) للمساعدة في نشر خدمة الانترنت وذلك علي النحو التالي :-

1- تسمى هذه الموجهات "موجهات ترخيص الشبكات اللاسلكية المحلية بتقنية واي فاي" ويعمل بها من تاريخ التوقيع عليها.

2- الشبكات التي يمكن الترخيص بها:-

1. الشبكات اللاسلكية المحلية العامة بتقنية واي فاي. ويقصد بها شبكة الاتصالات التي تقدم خدمة تجارية للجمهور .
2. الشبكات اللاسلكية المحلية الخاصة بتقنية واي فاي. ويقصد بها شبكة الاتصالات لخدمة شخص أو مجموعة أشخاص بصفة غير تجارية.

3- شروط الترخيص :

1. نطاقات الترددات المسموح بها هي النطاق (2400-2483.5) ميقاهيرتز و النطاق (5725-5850) ميقاهيرتز وعلى أساس المشاركة في كل منهما.
2. أن تستخدم القنوات (1, 5, 9, 13) في النطاق (2400-2483.5) ميقاهيرتز.
3. أن تستخدم القنوات (149, 153, 157, 161) في النطاق (5725-5850) ميقاهيرتز.
4. ألا تتجاوز القدرة المشعة (EIRP) (1) واحد واط.
5. ألا تتجاوز مسافة التغطية 100 متر من نقطة النفاذ (ACCESS POINT).
6. ألا تسبب الشبكة تداخلات ضارة لأي شبكة مرخصة أو تطلب حماية منها.
7. أن تكون الأجهزة والمعدات وفق المعايير المحددة من قبل الهيئة.
8. أن يلتزم بجوده الخدمة المتفق عليها مع المشتركين.
9. أن تستخدم آلية مناسبة لتحديد هوية المستخدم و الاحتفاظ بسجلات المستخدمين لمدة لا تقل عن (3) سنوات.
10. أن تتخذ التدابير اللازمة لضمان حماية خصوصية المشتركين وسرية بياناتهم .
11. أن يوجد نظام ملائم لخدمات المشتركين لدعمهم ومساعدتهم في مجال استخدام الأجهزة والبرمجيات.
12. أن تخضع اتفاقيات الخدمة بين مزود الخدمة والمشارك لموافقة الهيئة القومية للاتصالات.
13. ألا يتم التصرف في مكونات الشبكة بالبيع أو الإيجار أو التنازل لأي جهة أخرى دون الحصول على موافقة الهيئة كتابة.

4- إجراءات الترخيص :-

تقدم طلبات الترخيص لمدير عام الهيئة القومية للاتصالات باستخدام الاستمارة المعدة من قبل الهيئة لهذا الغرض والمشملة على:-

1. المواصفات الفنية للمعدات والأجهزة.
2. جميع نقاط النفاذ شاملة الإحداثيات.

3. بيان المنطقة الجغرافية المراد تغطيتها
 4. بيان غرض الاستخدام لخدمة عامة أو خاصة.
 5. بيان النطاق الترددي المراد استخدامه.
 6. بيان المعيار وفق الـ (IEEE) المراد استخدامه.
 7. بيان عناصر الشبكة وكيفية الربط فيما بينها.
 8. أي معلومات تراها الهيئة ضرورية لهذا الغرض.
- _ تقوم الهيئة بدراسة وفحص الطلبات بغرض التأكد من استيفائها الشروط المطلوبة وتصدر قرارها خلال فترة زمنية لا تتجاوز ثلاثين يوماً من استلامها للطلب .

5- الرسوم :-

1. لا تخضع الشبكات اللاسلكية المحلية بتقنية واي فاي العامة والخاصة لرسوم تخصيص الترددات وتجديدها .
2. تحدد الهيئة الرسوم الادارية (لمقابلة كلفة الدراسة، الفحص، المعاييرة والتسجيل) ورسوم الترخيص وتجديده للشبكات اللاسلكية المحلية بتقنية واي فاي وفق قانون الاتصالات واللوائح الصادرة بموجبه.

أشهد بهذا أن مجلس إدارة الهيئة العامة للإتصالات قد أجاز في اجتماعه رقم (3) لسنة 2012م بتاريخ اليوم الأول من شهر ذي القعدة سنة 1433هـ الموافق اليوم السابع عشر من شهر سبتمبر سنة 2012م، موجهاً الترخيص لشبكة الواي فاي WiFi.

م. الحاج عطا المنان إدريس
رئيس مجلس الإدارة



أوافق

د. عيسى بشري محمد
وزير العلوم والاتصالات